حُرِّمت الخَمرُ. وقيل: في السنة الرابعة[1].

وفي السنة الرابعة غزوة بَني النَّضِير[2] في ربيعٍ الأول، ثم غزوة بدرٍ الصغرىٰ[3] في ذي القعدة، ثم غزوة ذات الرّقاع في المحرَّم[4]. وفي هذه الغزاة صلّى رسول الله ﷺ صلاة الخَوف[5]. وفي هذه السَّنة قُصِرَت الصلاةُ، ونَزلت آيةُ الحِجاب[6]. وولِد الحُسين بن عليّ ـ رضي الله عنهما ـ وكان بينه

---

(١) وبذلك قال ابن هشام ٣/١٩٢، وابن حزم ١٨١، والمقريزي في الإمتاع ١٩٣.

(٢) انظر غزوة بني النضير في: الواقدي ١/٣٦٣، وابن هشام ٣/١٩١، وابن سعد ٢/١/٤٠، والدرر ١٧٤، وابن حزم ١٨١، والإمتاع ١٧٨.

(٣) تسمى هذه الغزوة بدراً الثالثة وبدراً الآخرة وبدر الموعد. انظر خبرها مفصلاً في الواقدي ١/٣٨٤، وابن هشام ٣/٢٢١، وابن سعد ٢/١/٤٢، وابن حزم ١٨٤، والدرر ١٧٧.

(٤) وإنما سميت هذه الغزوة ذات الرقاع لأن المسلمين نقبت أقدامهم، وكانوا يلفون عليها الخرق. وقيل: لأنهم رقعوا راياتهم فيها. وقيل: ذات الرقاع شجرة بذلك الموضع تدعى بذات الرقاع. وقيل: بل الجبل الذي نزلوا عليه كانت أرضه ذات ألوان من جمرة وصفرة وسواد، فسموا غزواتهم ذات الرقاع. انظر خبرها في الواقدي ١/٣٩٥، وابن هشام ٣/٢١٤، وابن سعد ٢/١/٤٣، وابن حزم ٨٣، والدرر ١٧٦، والإمتاع ١٨٨.

(٥) في صلاة الخوف روايات مختلفة، فقيل: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف بطائفة ركعتين، ثم سلّم وطائفة مقبلون على العدو، وجاؤوا فصلىٰ بهم ركعتين أخريين ثم سلم. وعن ابن عمر قال: يقوم الإمام وتقوم معه طائفة، وطائفة مما يلي عدوهم فيركع بهم الإمام. ويسجد بهم، ثم يتأخرون فيكونون مما يلي العدو ويتقدم الآخرون، فيركع بهم الإمام ركعة ويسجد بهم، ثم تصلي كل طائفة بأنفسهم ركعة. فكانت لهم مع الإمام ركعة ركعة، وصلو بأنفسهم ركعة ركعة. انظر ابن هشام ٣/٢١٥، وإمتاع الأسماع ١٨٩.

(٦) آية الحجاب هي: ﴿**يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم إلى** =